جامعة المستقبل مادة الديمقراطية م.م سمارة عودة

كلية الصيدلة

المرحلة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

مفهوم الديمقراطية

لا جدال فيه ان الديمقراطية كمفهوم عام وواسع تحظى اليوم باهتمام كبير كاختيار سياسي وفكري او كنظام للحكم لأسباب عديدة معروفة، ونشهد اليوم هذا الاهتمام على المستوى الفكري النظري او على المستوى العملي المتمثل بالممارسة.

فلقدا ضحت مسألة اقامة نظام ديمقراطي في نظر الكثيرين السبيل الوحيد لتحقيق حرية الشعوب والقضاء على الاستبداد السياسي، لاستيعاب الرأي والرأي الاخر في مناخ سلمي، لضمان الحقوق والحريات الاساسية للإنسان، كما ان الاهتمام بقضية الديمقراطية لم تعد على الصعيد الوطني والمجتمعات المحلية فحسب بل اصبحت الحاجة ماسة اليها على الصعيد العالمي داخل الاسرة الدولية والعلاقات بين الدول.

وبناء على ما تم تقديمه لابد لنا وان نتعرف على تعريف الديمقراطية:

اولا: تعريف الديمقراطية :

ان الديمقراطية من اقدم الانظمة الاجتماعية والسياسية التي شهدتها البشرية، والظاهر ان اول من وضع هذا الاصطلاح واستعمله على ارض الواقع هم اليونانيون في مدينة اثينا، ومن بعدهم استمر شيئاً فشيئاً تارة بالشدة وتارة بالضعف الى ان وصل الينا واصبح نظاما عالميا وذلك بعد ما جربت البشرية انواع النظم السياسية.

وهناك مفاهيم وتعريفات كثيرة ومتعددة لمصطلح الديمقراطية، ولا يتفق علماء السياسة على تعريف جامع مانع لها.

وحسب المعنى اللغوي للمصطلح فإن الديمقراطية كلمة مشتقه من اليونانية وهي مجتمعة من كلمتين هما ديموس (DEMOS)ويعني الشعب والثاني (كراتيا) CRATIA ويعني الحكم السلطة وبالتالي تصبح Democratia وتعني الديمقراطية لغة حكم الشعب ولهذا تطلق هذه التسمية على الحكومات التي ينتخبها الشعب ويختارها.

ويصنف علماء السياسة تعاريف الديمقراطية ضمن مدرستين:

الاولى: تعني ببساطة نوع معين من الحكم يمارس فيه كل الشعب او الاكثرية من الشعب السلطة السياسية.

الثانية: فترى في الديمقراطية مفهوما اعمق بكثير من مجرد كونها نوع معين من انواع الانظمة السياسية ويرى اصحاب هذه المدرسة أن الديمقراطية ليست مجرد مؤسسات بل هي نهج عام وطريقة حياة اي انها مجموعة من المبادئ ترشد وتهدي سلوك الافراد في المجتمع اتجاه بعضهم البعض ليس فقط في الشؤون السياسية بل في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية الثقافية ايضا.

وهي ايضا كمفهوم اصطلاحي يوصف به ذلك النظام من الحكم الذي تسود فيه السيادة الشعبية والمساواة السياسية والاستفتاءات الشعبية وحكم الاغلبية مع المحافظة على حقوق الاقلية وتمكن الافراد من اكتساب السلطة.

وخلاصة القول يمكن تعرفيها كما هي معروفة في العصر الحديث حيث تعني حكم الشعب حكما قائما على الحرية والعدل والمساواة وضمان حقوق الانسان وانتخاب صانعي القرار السياسي بالأغلبية المطلقة من الشعب واحترام مبدأ تداول السلطة بالطرق السلمية.

والديمقراطية بهذا المعنى تعد من أفضل أنظمة الحكم لكون الشعب هو صاحب السلطة، ونعني بالشعب هنا جميع الاشخاص الذين يتمتعون بالحقوق السياسية في إقليم معين، وان القرارات تكون نابعة من رغبات الشعب الحقيقية ومحققة لطموحاته لكونها تكفل حقوقه وتصون حرياته. وفي ضوء ما تقدم فان الديمقراطية تقوم على مبدأ أساسي هو إن السلطة في الدولة مصدرها الشعب وهذا يعني أن سلطة الحاكم لا تكون شرعية الا أذا كانت مستمدة من رضا وقبول الشعب.

ثانيا- تمييز الديمقراطية عن غيرها من المصطلحات القانونية التي تتشابه معها بالتسمية :

١-المونوقراطية(الحكم الفردي)

ويقصد بالمونوقراطية انفراد شخص واحد بممارسة جميع السلطات بوصفها حقا شخصيا له بالرغم من وجود مساعدين له من وزراء واستشاريين ويأخذ الحكم الفردي التقليدي صورتين وهما:

أ-الملكية المطلقة :

ويستند هذا الحكم على الوراثة وتنتقل السلطة فيه من السلف الى الخلف وتتخذ عدة اشكال بالتسمية لرئيس الدولة كالامير والملك او السلطان، وهو مصدر جميع السلطات، وقد كانت الملكية المطلقة سائدة في انظمة الحكم القديمة. وكذلك بعض البلدان في الوقت الحاضر.

ب-الدكتاتورية:

وتقوم الدكتاتورية على انتزاع الحكم بالقوة والعنف وتنحصر السلطات في شخص واحد او حزب واحد او مجموعة معينة.

إن تركيز السلطات العامة في يد شخص معين او هيئة واحدة من شأنه أن يؤدي الى الاستبداد والدكتاتورية وضياع الحريات الفردية وإن كانت هذه الهيئة هي مجلس نيابي شعبي، لذلك جاء الفقيه(مونتسيكيو) بمبدأ توزيع سلطات الدولة العامة الى ثلاث هيئات وهي الهيئة التشريعية والتنفيذية والقضائية وان يكون هناك فصل مرن بين السلطات وتكون رقابة متبادلة واستقلال تام لكل سلطة في حدود اختصاصها.

حيث لاقى هذا المبدأ قبولا حسنا لدى الدول المتقدمة وطبقته واعتمدته في دساتيرها الحديثة كأميركا وفرنسا وغيرها من الدول الاوربية.

٢-الارستقراطية(حكم الاقلية):

تعد الارستقراطية هي الحالة الوسط بين الحكم الفردي وبين الحكم الديمقراطي، حيث لا ينفرد بالحكم حاكم واحد كما هو الحال في الحكم الفردي ولا تكون في يد الشعب كما هو الحال في النظام الديمقراطي، وانما تكون الحكومة بيد اقلية مميزة كالنبلاء مثلا، او مجموعة من سلالة معينة، او مجموعة تمتلك نصابا ماليا معينا، وقد تتميز هذه المجموعة بأصول العلم والفروسية.

ثالثا: الخلفية التاريخية لمصطلح الديمقراطية:

تعود جذور النشأة التاريخية للديمقراطية الى العصر اليوناني، حيث دعا بركليس الذي وضع اسس النظام الديمقراطي في اثينا، بأن يحكم الشعب نفسه ويعيش جميع المواطنين متساوين عدا العبيد، فمنذ اوائل القرن الخامس قبل الميلاد أصبح لكل مواطني اثينا الحق في المشاركة بالمناقشات والتصويت على القوانين وسياسات المجتمع.

وفي الوقت الذي يتغنى به الجميع بالديمقراطية الاثينية التي افسحت المجال أمام المواطنين في اثينا لاتخاذ القرارات التي تتعلق بالمصلحة العامة وتبوء المناصب العليا للدولة نجد ان هذا المجتمع الاثيني الديمقراطي نفسه حدَ من نسبة المشاركة السياسية للمواطنين وذلك عندما اقر نظام العبودية، وانكر حقوق المرأة ولم يتمتع بالديمقراطية الاثينية الا الاشخاص وارثي كامل حقوق المواطنة وكانت تلك الصفة لا تنطبق الا على عشرة بالمائة من سكان اثينا وبذلك كانت الديمقراطية الاثينية عبارة عن نخبة تشكل عشرة بالمائة من السكان ولكن على الرغم من ذلك فان تطبيق الديمقراطية كان حقيقة واقعية ضمن الاطار المحدد لنطاق عملها.

وخلال فترة العصور الوسطى التي اتسمت بوجود الانظمة الملكية في اوروبا التي كانت تحكم بمقتضى (الحق الالهي المقدس للملوك) باعتبارهم ظل الاله في الارض، حيث كانوا يمثلون جميع السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية وبمعنى اخر هم الدولة، كما عبر عن ذلك الملك لويس الرابع عشر بقوله(انا الدولة والدولة انا)، وكان يعاون الملوك في تثبيت سلطانهم أمراء الاقطاعيات، إذ يفرض الملك على الاقطاعي مبالغ مالية ثم يستخرجها الاقطاعي من الشعب بوسائل متعددة، اضافة الى دور الكنيسة السلبي التي اخذت بدورها تفرض سلطاتها الى جانب سلطات الملوك، فإلى جانب الاستعباد من قبل الملوك كان الخضوع لرجال الدين وكانت الاتاوات والصكوك الغفرانية والتجنيد في جيوش الكنيسة لملاحقة الخارجين عن سلطانها مهما كانوا حتى من اهل العلم والابداع، فضلا عن الحروب الصليبية وحمالتها الدينية والثقافية ضد

الاسلام مما ادى الى خلق اوضاع من الحقد والكراهية في نفوس الناس لهاتين السلطتين والثورة ضدهما.

وفي مطلع القرن الثامن عشر بدأت المؤسسات السياسية الديمقراطية في انكلترا وظائفها الحقيقية بعد ان استطاع البرلمان الانكليزي ان يؤسس سلطة موازية لسلطة الملك المقيدة، هذا في الوقت الذي بقيت اوروبا محكومة بواسطة الملوك والنبلاء والاشراف مما ادى الى قيام ثورة ثقافية حقيقية في الغرب لأجل تكوين أنظمة جديدة. فقد تضمن اعلان الاستقلال الامريكي عام ١٧٧٦ انتصارا للأفكار الديمقراطية، وفي فرنسا استطاعت ثورة عام ١٧٨٩ القضاء على مبدأ الحكم المطلق القائم على النظريات الدينية لتحل محلها النظريات الديمقراطية المتمثلة بنظرية سيادة الامة التي جعلت من الملوك مجرد رؤساء للدول تمارس في مواجهتهم السلطة البرلمانية الممثلة للشعب، خاصة بعد اعلان حقوق الانسان والمواطن على اثر الثورة الفرنسية والذي اكد على ان اعلان السيادة كلها مركزة في الامة وعلى اثر ذلك اصبحت الديمقراطية احدى النظريات التي تفسر اصل نشأة الدولة على اساس أن هذه النظرية تقوم اساسا على الشعب الذي هو مصدر السلطة هذا فضلا عما جاءت به نظرية العقد الاجتماعي ومن خلال اراء ومفكري هذه النظرية .

وعن علاقة الدين الاسلامي الحنيف بالديمقراطية فقد اعتمدت الديمقراطية على الكثير من المبادئ التي جاء بها الدين الاسلامي، حيث كان الاسلام ثورة على العبودية والطغيان من خلال تقرير مبادئ الحرية والمساواة بين الافراد في الحقوق والواجبات، وهذا ما جاءت به الديمقراطية الحديثة التي تدعو لها الدول الغربية، الا ان الدين الاسلامي اختلف عنها من حيث لم يكن عقدا او هبة او منحة بل الديمقراطية عنده حقوق وواجبات اقرها الدين على الحاكم والرعية، وان كان الاسلام قد اعتمد مبدأ الشورى والذي يعني تبادل الآراء حول مواضيع معينة، ورغم تطابق بعض مبادئ الديمقراطية مع مبادئ الاسلام إلا انها تختلف في امور اخرى ومنها مسألة التعيين من خلال رسالة النبي ومن بعده الوصاية فإنها مسألة تعيين من الله سبحانه وتعالى.

ثالثا- خصائص الديمقراطية:

للديمقراطية خصائص معينة يجب ان يتصف بها النظام الديمقراطي ويمكن ان نشير الى هذه الخصائص على النحو الاتي:

١-الدستور، الذي يضع القواعد الاساسية لنظام الحكم في الدولة وكيفية تشكيل السلطات العامة(التشريعية والتنفيذية و القضائية)، والعلاقات فيما بينها، والمقومات الاساسية للمجتمع، وحقوق الافراد وضماناتها، وتعد القواعد التي يقررها الدستور اسمى القواعد القانونية في المجتمع، ولا يجوز تعديلها إلا بإجراءات مشددة غير تلك التي يتم بها تعديل القوانين العادية التي تسنها السلطة التشريعية.

٢-سيادة القانون: ويقصد بالقانون في هذا المجال القواعد القانونية جميعها أيا كان مصدرها، فالقاعدة القانونية متى ما وجدت خضع لها الجميع، الفرق في ذلك بين حاكم ومحكوم، كبير او صغير، غني او فقير، كما تستوي في ذلك السلطات الثالث فالمجلس المنتخب ال يجوز له أن

يخالف الدستور، والسلطة التنفيذية عليها أن تحترم الدستور وقوانين الدولة، وهذا يقتضي وضع الانظمة التي تسمح بتصحيح أي مخالفة.

٣- حرية التعبير وابداء الرأي وتدخل ضمن ذلك حرية الاجتماعات العامة، وحرية إصدار الصحف وعدم جواز إلغائها أو وقف إصدارها إلا بحكم قضائي، وعدم إخضاع الصحف الية رقابة من جهة إدارية والا يستثنى من ذلك سوى ما يمس المصالح العليا للبالد على ان يكون الحكم في ذلك هو للقضاء وحده.

٤ - حرية تكوين الاحزاب السياسية: الحزب هو تنظيم رسمي هدفه الظفر بالسلطة، وذلك على خالف جماعة المصلحة وجماعة الضغط التي تستهدف التأثير في القرار السياسي من دون أن تستهدف الوصول إلى السلطة وتحمل مسؤولية مباشرة الحكم، وعلى ذلك فإن نظام الحزب الواحد يتنافى مع الديمقراطية الحقيقية التي تضمن حرية تكوين الاحزاب السياسية بشكل عام.

ه - استقلال السلطة القضائية وذلك بعدم خضوع رجال القضاء للعزل بقرار إداري، وعدم التدخل في شؤون القضاء، وكفالة تنظيم الاحكام القضائية النهائية، وعدم حجب القضاء عن النظر في أي منازعة، ولاسيما في تلك المنازعات التي تنشب بين الجهات الحكومية والمواطنين، وعدم إرهاق المواطنين برسوم قضائية عالية أو بإجراءات قضائية معقدة تجعلهم يعزفون عن المطالبة بحقوقهم أمام القضاء.

تلك هي الخصائص الرئيسة التي لا يجوز من دونها الحديث عن نظام ديمقراطي في اية دولة معينة ويحرص الدستور على أن يضع في صلبه الخطوط العريضة لهذه الخصائص ويترك للمشرع العادي وضع تفصيلاتها وجزئياتها، وهكذا نجد إلى جانب الوثيقة الدستورية عدة قوانين يمكن ان نطلق عليها القوانين الاساسية باعتبارها مكملة للدستور وان لم تتمتع بسموه مثل قانون تنظيم السلطة القضائية وقانون الانتخاب وقانون الدوائر الانتخابية وقانون الاحزاب السياسية.

رابعا- مزايا الديمقراطية:

تسعى جميع الشعوب الى تطبيق مبادئ الديمقراطية و العمل على احترامها، وذلك بسبب المزايا العديدة التي تقدمها الديمقراطية لواقعها ولمستقبلها، ومن اهم مزايا الديمقراطية:

١-تعمل الديمقراطية على معاملة جميع الافراد في المجتمع على قدم المساواة:

ولهذا يجب على الحكومة ان تراعي مصالح الناس على قدم المساواة، كما يجب ان تؤخذ آرائهم في الحسبان، ويجب أن يكو ن صوت الفقير مساوياً لصوت الثري.

وقد احتج بعض نقاد الديمقراطية على هذا بأن البعض من جماهير الشعب على مستوى من الجهل والتخلف وعدم التعليم وقصر النظر بما لا يؤهلهم بأي شكل من الاشكال لتقرير السياسية العامة، ولكننا نرى بان جماهير الشعب يحتاجون إلى المعلومات والثقافة والى الوقت الكافي لاستيعاب هذه المعلومات وهذه الثقافة وهنا يأتي دور مؤسسات المجتمع المدني والصحافة الحرة ووسائل الاعلام للعمل على توعية وتثقيف هذه الجماهير.

٢-تعمل الحكومة الديمقراطية على الايفاء باحتياجات الناس:

فكلما كان لرأي الشعب وزن أكبر في توجيه السياسة، زادت إمكانية أن تعكس هذه السياسة تطلعاته وطموحاته. وحتى تكون سياسة الحكومة ومن بيدهم مقاليد الحكم ملائمة لاحتياجات الشعب، يجب أن تكون هناك رقابة شعبية وان تتوافر قنوات فعالة للتأثير والضغط على سياسة الحكم لصالح جميع متطلبات الشعب.

٣- تدعو الديمقراطية إلى الحوار الصريح والاقناع والسعي إلى حلول وسط:

فالتأكيد الديمقراطي على الحوار لا يفترض فقط وجود اختلافات في الاراء بشأن بعض المسائل السياسية، ولكنه يفترض ان لهذه الاختلافات الحق في أن يعبر عنها وان يستمع إليها.

فالديمقراطية تفترض الاختلاف والتعدد داخل المجتمع، وان يكون حل الخلافات بأسلوب ديمقراطي يعتمد النقاش والاقناع والوصول إلى حل وسط، لاعن طريق التهديد أو الكراهية من قبل السلطة أيا كان نوعها.

٤- تعمل الديمقراطية على كفالة وحماية الحقوق والحريات الاساسية:

وتشمل هذه الحقوق الحق في حرية الرأي والتعبير وفي تكوين الجمعيات وحق التنقل والحماية من التعذيب وغيرها.

٥- تسمح الديمقراطية بتجديد قوة المجتمع:

وذلك من خلال استخدامها الوسائل السلمية في استبعاد السياسيين الذين اخفقوا أو لم يعد لهم نفع، من غير حدوث أي اضطراب في نظام الحكم.